رابط المادة على منصة باحث

ما حكم المسح على الجورب الملبوس فوق جورب آخر ؟ | الشيخ عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

اذا اراد ان يلبس جوربا اخر لا بد ان يلبسه على طهارة ان اراد المسح عليه ولو طهارة مسح يعني جورب ممسوح عليه ثم احتاج زاد البرد يلبس الجورد الثاني على طهارة مسح - 00:00:01

فيجوز له ان يمسح عليه والمدة للتحتاني هذا هو الراجح والا المشهور عندنا مذهب انه اذا مسح التحتاني فالحكم للتحتاني الى مشعل فوقاني فالحكم للفوقاني والصحيح انه ما دام في المدة يجوز ان يمسح على اثنين وثلاثة واربعة بس بشرط ان يلبسه على طهارة - 00:00:17

والله اعلم ولكن المدة لا تزيد عن اربعة وعشرين ساعة. المدة للاول - 00:00:37